

## عقد دراسة استشارية رقم (٨٦٧/٢٣٠/٢٤٠)

انه في يوم الثلاثاء الموافق ١٩ / ١٢ / ٢٠٢٣ تم ابرام هذا العقد بين كلاً من:

**اولاً:** الهيئة العامة للطرق والكباري ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المسئولة عن عملية أعمال الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف للأعمال المتبقية لتنفيذ مشروعات حياة كريمة "محافظة المنوفية" بالأمر المباشر

، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى (طرف أول)

**ثانياً:** مكتب سما مصر لاستشارات الهندسة الكائن مقره / ٦ شارع السعادة - الدور الخامس - النزهة الجديدة - القاهرة

سجل استشاري رقم / ٩١١٤٤٠ .  
 بطاقة ضريبية رقم / ٨١٠ - ٥٣٠ - ٢٥٢ .  
 ويمثلها السيد أ - د / عبد الظاهر عز الدين احمد مصطفى بطاقة الرقم القومي / ٢٦٨٠٢٩٢٦٠٠٢١٣ (طرف ثالث)

**تمهيد**

حيث ان الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على عملية أعمال الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف للأعمال المتبقية لتنفيذ مشروعات حياة كريمة "محافظة المنوفية" بالأمر المباشر ، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك واتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وابه متطلبات اخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعرض المقدم منه ، والذي قبله الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الادارة لاجراءات طرح العملية وفقاً لاحكام قانون تنظيم التعاقديات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، وطلب عرض السعر وكراسة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على عملية اعمال الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والإشراف للأعمال المتبقية لتنفيذ مشروعات حياة كريمة "محافظة المنوفية" بالأمر المباشر ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما اوصت به لجنة الاتفاق المباشر بحلاستها المعروفة يوم الخميس الموافق ٢٣/٩/٢٠٢٣ من قبول العرض المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ٤٠٥٠٠ جنية (فقط ستمائه وأربعون ألف وخمسمائه جنيه لا غير) ، والذي تمت الترسية بناء عليه، باعتماده الأفضل شرطياً والأقل سعراً واستجاشه للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوسيع اللجنة بتاريخ ٢٣/٩/٢٠٢٣ وبعد ان اقر الطرفان باهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

### السد الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكابح المترادفة بين الطرفين والشروط الخاصة وال通用ة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لاحكامه .


### السد الثاني

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وما تضمنه من ملحوظات يوصى بموضوع العقد والاشتراطات الخاصة والتزامات طرف التعاقد والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه .

### السد الثالث

اقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم عملية أعمال الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف للأعمال المتبقية لتنفيذ مشروعات حياة كريمة "محافظة المنوفية" بالأمر المباشر بما يشمله ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتم بالتعاون والتسيير مع الطرف الأول لتحقيق الغرض.

وبناءً على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية سهل التعاقد سواعداً كللت: سابقاً او لاحقاً على ابرام العقد .



#### **البند الرابع**

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الحيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وإن يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد لمدة ٣٥ شهر نظير بمبلغ ١٤٠٥٠ جنية (فقط ستمائة وأربعين ألف وخمسمائة جنيه لغير) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة .

#### **البند الخامس**

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم الدراسة الاستشارية محل هذا العقد ٥,٣ شهور ، تبدأ من تاريخ التوقيع على العقد .

#### **البند السادس**

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره ٣٢٠٢٥ جنيه (فقط وقدره أثنتين وثلاثون ألف وخمسة وعشرون جنيه لغير) بما يعادل نسبة ٥% من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك من خلال خطاب ضمان نهائي رقم ٠٧٣٧LLG415248 صادر من بنك QNB ساري بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٤ حتى ٢٠٢٤/١٠/٣ وينظر هذا التأمين ساريا طوال مدة تنفيذ العقد .

#### **البند السابع**

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدراسات الاستشارية محل هذا العقد أعمال الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والأشراف للأعمال المتبقية لتنفيذ مشروعات حياة كريمة "محافظة المنوفية" بالأمر المباشر علي أن يتم ذلك خلال مدة ٥,٣ شهر تبدأ من اليوم التالي لتاريخ توقيع العقد، وينعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتبعن عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتلتقي في التوقيبات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعود سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع بالموعد والعشرون من هذا العقد .

#### **البند الثامن**

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الحيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطه العمل المقررة في هذا الشأن ، وإن يتبع احكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وإن يتبعن بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو ينوب عنه، وحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وإن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها وهو مهامه الأخرى ، أو سابق تعاملاته مع الطرف أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وإن يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وإن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينة وإن يدعم في كل وقت وتحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره .

#### **البند التاسع**

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه اجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الاعمال او الاشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الاعمال الموكلة إليه بمقداري هذا العقد، ولهذا فقدم الطرف الثاني للطرف الأول اقرار يقيد بتعهده بتجنب تعارض المصالح، كما يحظر على الطرف الثاني استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد باى نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفة الطرف الثاني لاي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد .


#### **البند العاشر**

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وإن تكون معهه ومحقة لمطالبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترنات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول ووفقاً لل التالي .

##### **بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني**

**م**

**١**



### البند الحادي عشر

يُضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الأكمل، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يترتب أو يظهر نتيجة إهماله أو تقصيره أو أي أخطاء، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسؤولية الطرف الثاني، وإذا ظهر أي ضرر نتيجة لما تقدم فعلى الطرف الثاني إصلاحه على نفقة، وإذا قصر في اجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقته وتحت مسؤوليته . ويعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على ابرام العقد .

### البند الثاني عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون الحاجة إلى اخطار أو اذن مسبق .

### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الأول بان سدد الكترونياً للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، وينفذ على حسابه بالبنك. وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمتطلبات المترتبة في المواعيد المحددة يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فتره التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم القعن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالبلغ المطالب به .

### البند الرابع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (١٥٪) بالنسبة لكل بند بدات الشروط وألسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتنااسب وحجم الزيادة أو النقص .

### البند الخامس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية بعد ملأ خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بواقعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصريح أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات .

### البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقتصر بغير من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وينظر الطرف الثاني وحده مسؤولية عن أي افعال او اعمال او اخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهده اليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يكتسبهم من شروط التعاقد .

### البند السابع عشر


كلف الطرف الأول السيد — بصفته — بموجب القرار رقم — الصادر في — مسؤولاً عن إدارة هذا العقد .

### البند الثامن عشر

يسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة او عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له او للغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن اي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او غير ذلك .

### البند التاسع عشر

اقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً، ومتفهم بظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وانه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون ان يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن اي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او عن تعرض الغير له او اي عيب خفي او غير ذلك .



### البند العشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته، يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة مناسبة من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعة إليه فيؤقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة.

### البند الحادي والعشرون

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير على القيد كلياً أو جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

### البند الثاني والعشرون

اقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بقدر صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهريب الضريبي أو الجمركي.

### البند الثالث والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سريه وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات إذا كانت طبيعتها تكزن متعلقة بالعقد وينتهي بعد افصاحها للغير وذلك طوال مدة سيريان العقد أو بعد انتهاؤه أو انهاؤه أو فسخه، وبعد الإخلال بشرط العقد دون الأخلاص جسدياً بشرط العقد دون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

### البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

### البند الخامس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد لاللتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وطريقه تنفيذ مع ما يوجهه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو مثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، وأتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وت تقديم رأي فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وت تقديم الرأى.

٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرف العقد، وإذا ترتبت على التسوية الودية أي أعباء مالية فتتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرف التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

### البند السادس والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.

٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.


٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أُعسر.

### البند الثامن والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد.

### البند التاسع والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، ولاتحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم وتخصص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.



### **البند الثالثون**

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فتره تتفيد لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صله بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العلية .

### **البند الحادي والثلاثون**

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلاماً منهاً بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والأخطرات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

### **البند الثاني والثلاثون**

تحرر هذا العقد من أصل واربعة نسخ، سلمت أحدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاه عند اللزوم .



### **الطرف الثاني**

مكتب سما مصرا للاستشارات الهندسية

() التوقيع  
أ - د / عبد الظاهر عز الدين احمد مصطفى  
مدير المكتب



### **الطرف الأول**

الهيئة العامة للطرق والجسور

() التوقيع  
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور